

جمهورية مصر العربية



رَئِيسُ جَمْهُورِيَّةٍ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السابعة والستون	الصادر في غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (٣ ديسمبر سنة ٢٠٢٤ م)	العدد ٨ مكرر (ب)
--------------------------	---	---------------------

قانون رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٤

بتجديد العمل بالقانون

رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ في شأن إنهاء المنازعات الضريبية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه ؛

(المادة الأولى)

يُجدد العمل بالأحكام والإجراءات المنصوص عليها في القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ في شأن إنهاء المنازعات الضريبية المعدل بالقانونين رقمي ١٤ لسنة ٢٠١٨ ، و ١٧٤ لسنة ٢٠١٨ ، والمجدد العمل به بالقوانين أرقام ١٦ لسنة ٢٠٢٠ ، و ١٧٣ لسنة ٢٠٢٠ ، و ١٥٣ لسنة ٢٠٢٢ حتى ٣٠ يونيو سنة ٢٠٢٥ وتستمر اللجان المشكلة وفقاً لأحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه في نظر الطلبات التي لم يحصل فيها ، كما تتولى الفصل في الطلبات الجديدة التي تقدم إليها حتى ٣٠ يونيو سنة ٢٠٢٥

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٣ ديسمبر سنة ٢٠٢٤ م).

عبد الفتاح السيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١٢/٨ - ٢٠٢٤/٢٥٤٢٦